## إقامة جسم تمثيليّ كحقّ قانونيّ للأقلّيّة الفلسطينيّة في إسرائيل كأقلّيّة قوميّة أصلانيّة

**المحامية سماح الخطيب – أيّوب***

يتمحور إدعائي المركزي في هذا المقال، إنّ إقامة جسم تمثيليّ منتخَب هو حقّ من حقوق الأقلّيّة الأصلانيّة الأساسيّة وفي إقامته إحقاقٌ لأهداف شتّى، منها: المشاركة الفعّالة لأبناء الأقلّيّة الأصلانيّة في الحكم كجزء لا يتجزّأ من حقّ تقرير المصير (وتلك غاية غير قابلة للتنفيذ في انتخابات عامّة لمؤسّسات الدولة؛ وذلك بسبب إثنيّة الديمقراطيّة)؛ "المشاركة الفعّالة" لأبناء الأقلّيّة الأصلانيّة في حقّهم بالمواطنة وإدارة الدولة؛ الإحقاق الموضوعيّ والنوعيّ للديمقراطيّة على نحوٍ يتيح تعدُّدَ الثقافات والقوميّات فيها عوضًا عن إحقاقها بمفهوم شكليّ؛ التمثيل الشرعيّ والصادق لرغبة أبناء الأقلّيّة الأصلانيّة في حقهم الفكري في ما يتعلق بتطوير الهُويّة السياسيّة والثقافيّة. استنادًا إلى كلّ ذلك، إنّ إقامة جسم تمثيليّ للأقلّيّة الفلسطينيّة في إسرائيل حاجة ملحّة ولها سند نظري كما سأبين لاحقا.

بعد ستّين عامًا من النضال القانونيّ القضائيّ والبرلمانيّ غير الناجع، برأيي. توصّلتُ إلى استنتاجٍ مُفادُهُ أنّ الحفاظ على الهُويّة الثقافيّة والقوميّة هي الضمانة الوحيدة لديمومة بقاء الفلسطينيّين في إسرائيل. وكآليّة للحفاظ على هذه الهُويّة، بحثت في السابق ماهيّة الحقّ القانونيّ للأقلّيّة الفلسطينيّة في الحكم الذاتيّ التعليميّ، مع التنويه أن براعم المطالبة بحكم ذاتيّ ثقافيّ قد بدأت تتعالى منذ الثمانينيّات. وعليه، فإنّه لا تجديد في مثل هذا الطرح، وإنّما التجديد يكمن في محاولة إرساء الأسس القانونيّة لإثبات هذه المطالبة. وأعتقد أنّ للأقلّيّة الأصلانيّة القوميّة الحقَّ القانونيَّ في المطالبة بحكم ذاتيّ في التعليم بمفهومه الإيجابيّ، وذلك وَفق مسوّغات قانونيّة وسياسيّة وثقافيّة عديدة.

وعندها ظهر السؤال: من هو صاحب الشرعيّة القانونيّة والأخلاقيّة لتنفيذ وممارسة الحكم الذاتيّ التربويّ؟ فاقترحت إقامة جسم تربويّ مستقلّ يُنتخَب أعضاؤه بانتخابات ديمقراطيّة، وتُموّله الدولة وَفقًا لِما يترتّب عليه قانونيًّا. بَيْدَ أنّ الجواب الشافي لهذا السؤال بحاجة إلى دراسة موسّعة داخليًّا في أوساط أبناء الأقلّيّة فيما يتعلق بإشكاليّة إقامته، وخارجيًّا تجاه المؤسّسة المهيمِنة.

إذًا، يتمحور النقاش حول حقّ الأقلّيّة القوميّة الأصلانيّة في الهُويّة السياسيّة والمشارَكة الفاعلة، وهو حجر أساس في النظام الديمقراطيّ، من جهة، والحقّ في الهُويّة الثقافيّة كأقلّيّة قوميّة أصلانيّة، من جهةٍ أخرى، تعيش في دولة إثنيّة تفضّل مجموعة الأغلبيّة. ويقود هذا النقاش إلى العديد من التساؤلات حول وجود آليّات، محلّيّة كانت أم دوليّة، للحفاظ على هُويّة الأقلّيّة القوميّة الأصلانيّة التي تحوّلت إلى أقلّيّة قوميّة في وطنها. وماهيّة هذه الآليّات، وقابليّتها القانونيّة (legal capacity)، وإسقاطاتها ومدى نجاعتها في الحفاظ على هُويّة الأقلّيّة الأصلانيّة على المستويين الثقافيّ (اللغة والتاريخ والحضارة) والسياسيّ (المشاركة الفاعلة في الحكم واتّخاذ القرارات المتعلّقة بالأقلّيّة)، وربما تكون الآلية القانونية المطلوبة هي إقامة جسم تمثيليّ كحقّ قانونيّ للأقلّيّة للحفاظ على هُويّتها سياسيًّا وثقافيًّا ووجودها على المستويين الداخليّ والخارجيّ.

ونظريا ثمّة آليّات محلية من شأنها الحفاظ على هُويّتها، مثل: ترسيخ الحقوق الجماعيّة للأقلّيّات القوميّة في إطار دستور؛ المراجعة القضائيّة (بما في ذلك التماسات مبدئيّة تتعلّق بحقوق جماعيّة لأبناء الأقلّيّة)؛ تمثيل الأقلّيّة في البرلمان؛ النضال السياسيّ خارج البرلمان؛ العمل الأهليّ. لكن هذه الأدوات، على أرض الواقع، ما هي إلاّ نتاج حكومة وسياسة دولة الديمقراطية الإثنيّة: نظام بتعريفه هو غير محايد، بل أقيم لصالح قوميّة مهيمنة وحاكمة. إذًا، إنّ مصداقيّة وشرعيّة هذه الآليّات محدودة، وإلى حدٍّ ما لا تعكس مطالب الأقلّيّة القوميّة الأصلانيّة. علاوةً على ذلك، إنّ مثل تلك الآليّات تعرقل وتحُدّ على نحوٍ مُمأسسٍ تغييرَ ميزان القوى بين المجموعات. وفي ذلك إبطال واضح وصريح لأحد مفاهيم وأسس اللعبة الديمقراطيّة الأساسيّة: المساواة في المشاركة في الحكم وحقّ تقرير المصير.

من هنا، خلقت نظريّة البروفيسور سامي سموحا الرائدة بتسمية نظام دولة إسرائيل بـِ "الديمقراطية الإثنية" ؛ والتي حاججت باحتماليّة وجود نظام ديمقراطيّ مع إعطاء أفضليّة لسيادة وهيمنة مجموعة قوميّة على أخرى في آنٍ واحد. وتستلزم هذه النظرية المراجعة القانونية لأنها تتجاهل القمعَ المتأصّل في ذلك للأقلّيّة القوميّة، ولا سيّما أنّها أصلانيّة فُرضت عليها سيادةُ الدولة عنوةً. من هنا تظهر الحاجة الملّحة إلى استخلاص آليّة قانونيّة بديلة لضمان الحماية الأخلاقيّة والقانونيّة لحقوق الأقلّيّة القوميّة الأصلانيّة، بما في ذلك الحفاظ على هُويّتها القوميّة.

هذه الخلاصة تتعزّز على ضوء وَهَن الآليّات الدوليّة القائمة في إحقاق الغاية المرجوّة. على الصعيد الدوليّ، صِيغت حقوقُ الأقلّيّات القوميّة بعامّة، والأصلانيّة بخاصّة، بحذرٍ ودقة شديدَيْن لئلاّ يُمَسّ الاستقرار الدوليّ بأيّ أذًى. فعلى أرض الواقع هناك الأمم المتّحدة ومؤسّساتها، والمواثيق الدوليّة ووسائل تطبيقها والمحافل الدوليّة عامّة، إلاّ أنّ تطبيق تلك الحقوق أمرٌ معقّد ومَنوطٌ بحسن نيّة الدولة المعنيّة، وذاك ما يُضعف نجاعة تلك الآليّات في الحفاظ على الأقلّيّات على نحوٍ فاعل.

وفي النهاية اعتقد، أنه لا يمكن اعتبارُ أيّ من النُّخَب السياسيّة القائمة الآن ممثّلاً حقيقيًّا لآمال وتطلّعات الأقلّيّة الأصلانيّة على المستويين الداخليّ والخارجيّ، ولا أعتبرها ذاتَ أهلية سياسية وقانونيّة على حدٍّ سواء للحفاظ على هُويّتها. وهنالك الحاجة ملحّة في استبدال الخطاب الحقوقيّ المنتهَج للحفاظ على هُويّة الأقلّيّة الأصلانيّة من خطاب وجوديّ ظاهريّ (Presence)، إلى آليّاتٍ تفي بهذا الغرض، إلى خطاب حقوقيّ فاعل ومؤثّر (Influence) والذي يتمثّل في تطوير جسم تمثيليّ منتخَب ذي صلاحيّات وآليّات عمل واضحة وفعّالة كحقّ أساسيّ من حقوق الأقلّيّة الأصلانيّة. فالدَّمَقْرَطة تتحقّق بالاعتراف بحقّ الأقلّيّة الأصلانيّة في الحفاظ على هُويّتها وفي إقامة جسم تمثيليّ كآليّة للتعدّديّة القوميّة بأكثر ما تتحقّق بإنكارها.

* **المحامية سماح الخطيب- أيوب:** باحثة في القانون بإشراف البروفيسور ألون هرائيل من كلية الحقوق والدكتور إسحاق برودني من كلية العلوم السياسية في الجامعة العبرية في القدس وناشطة حقوقية.